

الضالين لان في غير معنى النفي ولا يجوز ما اختصم زيد ولا
 عم ولا عم ولا لانه المعنى لا غير الخامس عطف المفرد السببي على
 الاضمتي عند الاحتياج اليه الرابطة وت يرحل قائم زيد
 ويجوز تمام عم وعلامة وفوقك في باب الاستفصال زيد
 ضمت عم واخاه والسادس عطف العطف على التي نحو قد
 وعشرون والمراد بالعقد ما كان من مرتبة العشرات او
 المئين والالوف والمراد باللف ما كان من مرتبة الاحاد وهو قوله
 الباء وكحرف وهو واي العين من ناف ينفق اذا زاد وفي النجا
 والفاوس وكما زاد على العقد فهو تليف حتى يبلغ العقد
 الثاني وهذه الحكم انما يكون عند اعادة تعلق العامل بالعقد
 واللف دفعة واحدة او غير دفعة مع اتفاق قصد الترتيب
 والافلامع من ان يقال قبضت منه ثلاثة فحسرت
 او لم تحسرتين اذا قصدت الترتيب بلاهله او لاها فالواو
 لا ينفرد بعطف العطف على النعت مطلقا وان اوجه
 كلام بعضهم السابع عطف الصفات المنفرقة مع اجتماع
 منحوها لقوله
 بكيت وما بكارحل حزين علي رعين مسلوب وبال
 الثامن عطف ما حقه التثنية او الجمع نحو قول الفرد
 ان الرزية لازمة مثله فقد ان مثل محمد ومحمد
 والمراد بالحمد من المذكورين محمد ولد الحاج بن يوسف
 النخعي ومحمد اخوه ويروي ان الحاج لما تبعه قال
 الله محمد ومحمد في يوم ابي محمد ابي ومحمد احمه وفي ان مثل
 هذا الواقع في البيت خرج عن حقه والي علي غير ما
 نظر في التمهيل ان العطف سابق دون شد ومنع
 قصد التثنية او فصل ظاهر او مقدر ومثال التثنية قول
 جرد

جرد بخدي بناجب افي عوايلها حس وحس وتاوب وتاوب
 فليصيرها المراد انه افي واذهب لما له حسان وتاوبيان
 بل المراد التثنية ومثال الفصل الظاهر قوله صلى الله
 عليه وسلم اذن لها بنفسين نفسي في الشا ونفس في الصبي
 ومثال الفصل العند ربيت الفردق وقول الحاج
 ومن عطف ما حقه الجمع قول ابي نواس
 افتابها يوما ويوما وثالثا ويوم له يوم الترحل خاسن
 وهذا البيت بمثال اهل الادب عنه فيقولون ان فعلوا
 والجواب ثمانية لان يوما الاخير رابع وقد وصفت بان
 يوم الرحيل خامس له وحشيبة فيكون يوم الترحل هو
 ثامن بالنسبة الي اول يوم لدا قبل والصواب ان ايام
 الاقامة سبعة لان الثامن وهو خامس اليوم الرابع يوم
 ترحل لا يوم اقامة وقد يعتذر عما قيل بان الضمير
 من قوله له يوم الترحل خامس ليس عائد الي اليوم الرابع
 وانما يعود الي مجموع الاربعة المتقدمة باعتبار المذكور
 يعني ان يوم الترحل خامس لما ذكر من الايام الاربعة
 وجعل يوم الرحيل من ايام الاقامة باعتبار وقوع الاقامة
 في معظمه والله تعالى اعلم التاسع عطف ما الاستغنى عنه
 كاختصم زيد وعمه واشترك زيد وعمه وجلست بين زيد
 وعمه ونشأ بها في هذه الحكم ام المتصلة في نحو سوا علي
 انت ام قدمت فانها عاطفة بالاستغنى عنه والماشر
 والحادي عشر عطف العام على الخاص وبالعكس فالاول
 نحو قول تعالى رب اغفر لي ولوالدي ولين دخل بيتي
 مؤمنا وللمؤمنين والمؤمنات والثاني نحو واذا اخذنا
 من النبيين ميثاقهم ومنكر ومن نوح الابنة ويشترك في هذا